

نموذج سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات لجمعية قدرة لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة

الاصدار رقم (1) التاريخ : 1445/12/19هـ



قـــــائمة المحتويات	
• مقدمة •	01
• النطاق	02
• المخالفات	03
• الضمانات	04
• إجراءات الابلاغ عن مخالفة	05
• معالجة البلاغ	06
• ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة	07



مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخـــــالفات (ويشار إليها فيما بعد " السياسة") للجمعية الخيرية لرعـــاية ذوي الإعـــاقة على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتـزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم . وتضمن هذه السيـــاسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصر ف محتـــــمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكــــل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤوليــاتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السيــــاسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم الى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.



النطاق

تطبق هذه السيـــــاسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن منــــاصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحـــاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبر عين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

المخالفات

تشمل الممار ســـــات الخــــــاطئة أي مـــــخالفـــــات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطـــــلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشــــــكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلى:

- الســــــلوك غير القـــــانوني بما في ذلك الرشوة أو الفســــاد) أو سوء التصرف.
- سوء التصر ف المالي (بما في ذلك ادعـاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة،
 عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة.
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصــــــالح مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثالية الرسمية.
- الجرائــم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منطاق أو مكافآت غطير مستحقة من جهة خطارجية لمنح تلك الجهة مطاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإف صاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التعباب يانات المحاسبية.
- تــهـديــد صـحـة الــمـوظـفـيـن وســـلامـتـهـم.
- انـــتـــهــــاك قــــواعــد السلـــوك المهـــنى والسلـــوك غير الأخـــلاقى.
- سـوء اسـتـخدام الصـلاحيـات أو السـلطات القـانـونيـة.
- مــــؤامرة الصــمت والتستر فيـــما يتـــعلق بأي من المســــائل المـــذكورة أعلاه.



الضمانات

تهدف هذه السيــــاسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السيـــــاسة عدم تعرض مقدم البلاغ الخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكـــــانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب تيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتــــوفر لدى مقــدم البــــــلاغ معطيــات اشتـــبــاه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السيـــاسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البـــلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البـــلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر . ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ كما تضمن السيــــاسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الابلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.



اجراءات الابلاغ عن مخالفه

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجـــــراء المناسب في حينه.
- على الرغم من انه لايطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البـــــــلاغ، إلا أنه يجب أن يكــــون
 قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.

يتم تقديم البلاغ خطيا وفق النموذج المرفق عن طريق:





معالجة البلاغ

يعتمد الإجـــراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها . إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمـــــــية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (سلطان بن محمد الحمود عضو مجلس الإدارة عند استلام البلاغات باطــــلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية إذا لم يكن البـــــلاغ موجها ضد الأخير على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه . ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر ، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي . ويكـــون هذا القرار نهائيا
 وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة التحقيق للتحقيق فى البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على لجنة التحقيق الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام
 عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع لجنة التحقيق توصياتها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتصماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجمعية وقانون العمل
 الساري المفعول.
- تلتزم الجمـــعية بالتعــــامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا
 تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

ملحق: نموذج ابلاغ عن مخالفة

ُعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم	
	الاسم	
	الدور الوظيفي	
	الإدارة	
	رقم الهاتف	
	البريد الإلكتروني	
	معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة		
	الاسم	
	الدور الوظيفي	
	الإدارة	
	رقم الهاتف	
	-	
	معلومات صندوق البريد	
كان ارفاق ورقة اِضافية في حالة وجود اَكثر من شاهد	معلومات الشهود (إن وجدوا وبالإمد	
	الاسم	
	الدور الوظيفي	
	الإدارة	
	رقم الهاتف	
	البريد الإلكتروني	
	معلومات صندوق البريد	
التفاصيل		
	طبيعة ونوع المخالفة	
	طبيعة ونوع المخالفة تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها مكان حدوث المخالفة بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها مكان حدوث المخالفة بيانات أو مستندات تثبت	
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها مكان حدوث المخالفة بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في	



www.www.qudra-alrass.org















